



148597 - ورثوا منزلاً وبعضاً مسأجراً فيه بنظام الإيجار القديم فهل يباع مؤجر؟

السؤال

توفيت والدتيولي أخوان وأربع أخوات وتركت لنا منزلاً مكوناً من ثلاثة طوابق بخلاف الأرضي - بكل دور شقتان ، لي أخذ مستأجر لشقتيين بالإيجار القديم وأخذت أيضاً مسأجراً لشقتين بالإيجار القديم ، وشققان خاليتان - والدور الأرضي به عشرة محلات مسأجرة بالإيجار القديم لغرباء - رغبنا في تقسيم الإرث عن طريق بيع المنزل ليحصل كل منا على حصته الشرعية - السؤال كالتالي : هل يتم البيع على أن المنزل به شقتان خاليتان فقط ثم يتعامل المشتري مع باقي المستأجرين بما فيهم الأخ والأخت على أنهم غرباء ويتم ترضيهم على حدة ، أم يتم البيع على أن المنزل به ست شقق خالية ثم يتعامل المشتري عقب ذلك مع المستأجرين الغرباء فقط ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا مات الميت كان ما خلفه من مال أو عقار أو غيره تركه تركة تقسم على جميع ورثته .

وعليه فالمنزل المسئول عنه يجب تقسيمه على جميع الورثة ، والإجارة المعرفة بنظام الإيجار القديم ، إجارة فاسدة لعدم تحديد المدة فيها ، فيلزم فسخها ، كما سبق بيانه في جواب السؤال رقم (143602) ، وهذا ينطبق على أخيك وأختك ، كما ينطبق على المستأجرين الغرباء .

فإذا لم يمكنكم إخراج المستأجرين الغرباء ، فهذا لا يكون عذراً لأخيك وأختك في الاستمرار بالعمل بالإجارة القديمة الفاسدة شرعاً ، بل يلزمهما فسخها ، وبيع البيت على أن به ست شقق خالية .

ولا يخفى أن بيع البيت على أن به شقتين خاليتين فقط - لا ست شقق - ، فيه إنقاذه ظاهر لثمنه ، فإن ما سيدفعه المشتري لإخراج أخيك وأختك ، يسعى لإنقاذه من ثمن البيت .

وبهذا يتبيّن أنبقاء الأخ والأخت على الإجارة القديمة فيه محظوظان :

الأول : البقاء على عقد فاسد شرعاً يلزمهما فسخه .



الثاني : أكل المال بالباطل والظلم ، فإن ما سيأخذانه من المشتري لترضيتهما ، هو في الحقيقة حق لجميع الورثة .
والله أعلم .